



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (١٦) لسنة ٢٠٢١ ميلادية
بشأن الإذن بالتعاقد وتقدير حكم

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3/أغسطس/2011م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر/2015م ميلادي.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/نوفمبر/2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم 17 لسنة 1984م، بشأن إنشاء الشركة العامة للكهرباء.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/مارس/2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (563)، لسنة 2007م، بإصدار لائحة العقود الإدارية.
- وعلى الاجتماع التقابلي بين رئيس مجلس الوزراء ومحافظ مصرف ليبيا المركزي ورئيس ديوان المحاسبة ورئيس مجلس إدارة الشركة العامة للكهرباء، المنعقد يومي 18-20/مارس/2021م.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (376) بتاريخ 29/مارس/2021م.
- وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الشركة العامة للكهرباء إشاري رقم (1871) المؤرخ في 01/أبريل/2021م.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

مادة (1)

يؤذن للشركة العامة للكهرباء بالتعاقد بطريق التكليف المباشر مع شركة (Aqseptence Group) المانية الجنسية، بقيمة تعادل مبلغاً وقدره (441,025.00) أربعين ألفاً وخمسة وعشرون يورو، لتوريد قطع غيار لمنظومة مياه البحر لصالح محطة كهرباء الزاوية المزدوجة ، على أن تستثنى إجراءات التنفيذ من أحكام لائحة العقود الإدارية.

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء

